



جامعة عبد الحميد ابن باديس بمستغانم



كلية الحقوق و العلوم السياسية

برعاية مخبر القانون العقاري و البيئة



فريق مشروع بحث

دراسة تحليلية للنظام القانوني للشركات التجارية في الجزائر والجرائم المرتبطة بها وتأثيرها على مبدأ المنافسة

الحرّة في ظلّ التحولات الاقتصادية

بالمساهمة مع الديوان الوطني للأوقاف و الزكاة

ينظم ملتقى وطني إفتراضي

حول إستثمار الأملاك العقارية الوقفية في الجزائر

يوم 20 فبراير 2022

الرئيس الشرفي للملتقى: الأستاذ الدكتور عباس طاهر

المنسق العام للملتقى : الأستاذ الدكتور حيتالة معمر

رئيسة الملتقى : الدكتورة لعور ريم رفيعة

إشكالية الملتقى الوطني :

يعد نظام الأوقاف من أقدم و أهم المؤسسات الخيرية التي عرفتها الحضارة الإسلامية ، بما له من فعالية في المجتمع الإسلامي بجوانبه الإجتماعية و الإقتصادية و لذلك يظهر من الضروري إنباء الأملاك الوقفية و إستغلالها و إستثمارها ، إهتم المشرع الجزائري بالقطاع الوقفي منذ مطلع الستينيات ذلك من خلال إصدار المرسوم رقم 64-283 المؤرخ في 17 سبتمبر 1964 يتضمن نظام الاملاك الحسبية العامة ، ثم صدر القانون رقم 91-10 المؤرخ في 27 أبريل 1991 المتعلق بالأوقاف و إرساء معالم هيكل مؤسسي و تنظيمي لإدارة الوقف مركزيا و محليا ، نصت المادة 45 من هذا القانون على امكانية إستثمار الأملاك الوقفية لكن لم يبين كيفيات تطبيق ذلك و لم يبين الآليات التي تشرك القطاع الوقفي في العمليات الإستثمارية و التنمية .

مما أدى إلى تعديل و إتمام قانون الأوقاف بآليات جديدة فيما يخص موضوع الإستثمار في الأملاك الوقفية من خلال القانون رقم 01-07 المؤرخ في 22 ماي 2001 الذي إعتد فيه المشرع الجزائري على آليات وصيغ التمويل و الإستثمار الوقفي طبقا للنظرة الفقهية المعاصرة للوقف و إستثماراته لتنمية الإقتصاد.

نظم المشرع الجزائري إستغلال و إستثمار الأملاك الوقفية العقارية سواء كانت عقارات مبنية أو غير مبنية ، سواء كانت واقعة في قطاعات معمرة أو قابلة للتعمير ، و نص أيضا عن إستغلال الاملاك الوقفية العامة ذات الطابع الفلاحي بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14-70 المؤرخ في 10 فيفري 2014.

هذا الإستغلال يتم وفق شروط حددها المشرع الجزائري ضمن المرسوم التنفيذي رقم 18-213 المؤرخ في 20 غشت 2018 الذي يحدد شروط و كيفيات إستغلال العقارات الوقفية الموجهة لإنجاز مشاريع إستثمارية .

تتمثل أهمية هذا البحث في حداثة المنظومة القانونية الجزائرية في مجال الإستثمار الوقفي و ما صدر من محاولات قانونية لتفعيل الإستثمار في الأملاك العقارية الوقفية.

أما عن الإشكالية التي نعمل للإجابة عليها من خلال هذا الملتقى الوطني تكمن في :

ما هي الآليات التي تسمح بتفعيل إستثمار العقار الوقفي بهدف التنمية الإقتصادية و هل هي كفيلة بتحقيق الإستغلال و الإستثمار الأمثل للأملاك الوقفية العقارية ؟

للإجابة عن هذه الإشكالية ندعو و نرحب بمختلف مساهمات الأساتذة و الطلبة و الخبراء من مختلف الجامعات و المؤسسات و الإدارات المعنية بعملية الإستثمار في العقار الوقفي.

مصادر الملتقى :

المحور الأول : الإطار المفاهيمي و القانوني للإستثمار الوقفي.

- تحديد مفهوم الوقف .

- تحديد مفهوم الإستثمار الوقفي .

المحور الثاني : آليات إستثمار العقار الوقفي.

- صيغ الإستثمار الوقفي .

- طرق منح إستغلال العقار الوقفي.

المحور الثالث : الآثار المترتبة عن عقود الإستغلال و الإستثمار.

- إلتزامات الأطراف.

- إلتزامات السلطة المكلفة بالأوقاف.

المحور الرابع : التجارب الدولية في استثمار الأملاك الوقفية

رئيسة اللجنة العلمية :الدكتورة لطروش أمينة

أعضاء اللجنة العلمية:

- أ.د.زهدور كوثر ،(جامعة مستغانم)
- أ.د. مزيان محمد الامين(جامعة مستغانم)
- أ.د. فنينخ عبد القادر(جامعة مستغانم)
- أ.د. زهدور سهلي(جامعة وهران 2)
- أ.د. أمحمد بوزيان (الديوان الوطني للأوقاف و الزكاة)
- أ.د. لريد محمد أحمد (جامعة سعيدة)
- د. زهدور أشواق (جامعة وهران 2)
- د. فنينخ نوال (جامعة وهران 2)
- د. محمد كريم نور الدين،(جامعة مستغانم)
- د. لعيمش غزالة،(جامعة مستغانم)
- د. حميدة نادية.(جامعة مستغانم)
- د. بو عزم عائشة،(جامعة مستغانم)
- د. بن عديدة نبيل.(جامعة مستغانم)
- د. وافي حاجة،(جامعة مستغانم)
- د. لعور ريم رفيعة،(جامعة مستغانم)
- د. لطروش أمينة،(جامعة مستغانم)
- د. بن عبو عفيف،(جامعة مستغانم)
- د. بن بدر عفيف،(جامعة مستغانم)
- د. زواتين خالد،(جامعة مستغانم)
- د. زروقي خديجة (جامعة وهران 2)
- د. بوسحبة الجبالي،(جامعة مستغانم)
- د. نهى شبروق (جامعة سكيكدة)
- د. طيب ويس ابراهيم (جامعة سيدي بلعباس)

رئيس اللجنة التنظيمية: الدكتورة لعيمش غزالة

أعضاء اللجنة التنظيمية:

- د.لطروش أمينة
- د. وافي حاجة
- د.لعيمش غزالة
- د.زواتين خالد
- د.بوسحبة الجبالي
- د.بن عوالي علي
- د.بن عبو عفيف
- د. لعور ريم رفيعة
- د.بن بدر عفيف
- أ.بحري ام الخير

ط.د/مولاي عبد المالك-ط.د/مراد نور الدين،ط.د عباس وداد،ط.د. مطماطي،ط.د. قرور شهيناز

ضوابط المشاركة :

- أن يكون موضوع البحث متّصلاً بأحد محاور الملتقى.
- ألا يتجاوز 20 صفحة ، و لا يقل عن 10 صفحات.
- إعتما د خط simplified arabic، 16 في المتن و 12 في الإحالة .
- تقبل المداخلات باللغة العربية،الإنجليزية و الفرنسية .

مواعيد مهمة :

- آخر أجل لإرسال الملخصات يوم : 2022/02/03
 - الإعلان عن قبول الملخصات يوم :2022/02/05
 - آخر أجل لإرسال المداخلات كاملة يوم :2022/02/15
 - الإشعار النهائي عن قبول المداخلات يوم :2022/02/18
- ترسل جميع المداخلات للبريد الإلكتروني :

rimrafiaa.laouer@univ-mosta.dz

L'investissement des biens immobiliers wakfs en algerie

Argumentaire :

Le regime du wakfs est le plus ancien et le plus important des organisations caritatives de la civilisation musulmane , en vue de l'impact sociétal et aconomique sur la communauté islamique, de ce fait il est imporatant de développer l'incestissement des biens wakfs, le legislature algerien a reglementé les biens wakfs par decret n° 64-283 du 17 septembre 1964 portant sur les biens wakfs et habous publics, en suite par la loi n° 91-10 du 27 avril 1991 relative aux biens wakfs qui definit les regles générales d'organisation et de fonctionnement des biens wakfs, l'aricle 45 prevoit que las biens wakfs sont mis en valeur selon le voeu du contituant, mais cette loi ne cite pas les differents instruments d'investissement des biens wakfs.

La loi n°01-07 du 22 mai 2001 a modifier et completer la loi n° 91-10, cette présente loi a promulguer les conditions et les modalités relatives a l'exploitation , la fructification et le developpement des biens wakfs.

En suite le législateur Algerien a fixer des conditions et des modalités spécifiques a la location des terres wakfs destinées à l'agriculture par décret exécutif n°14-70 du 10 fevrier 2014, et le decret n° 18-213 du 20 aout 2018 fixe l'exploitation des biens immeubles wakfs destinés à la realisation de projet d'investissement/

La problématique du colloque se resume en : quelles sont les instruments et moyens de promouvoir l'investissement des biens wakfs ?

Les axes de recherche du colloque :

Premier axe:definition du wakfs et de l'investissement du wakfs

Deuxième axe : les instruments pour la promotion des biens immobilier wakfs

Les types d'investissements

Troisième axe: les effets des contrats d'investissement

Quatrième axe: les expériences internationales

Veillez envoyer vos communications a l'adresse email suivante :

rimrafiaa.laouer@univ-mosta.dz

Investment of stand-up real estate in Algeria

The National Meeting's problematic :

The Waqf system is one of the oldest and most important charitable institutions known to Islamic civilization, with its effectiveness in the social and economic aspects of Islamic society. It is therefore necessary to develop, exploit and invest stand-up property. The Algerian legislature has taken an interest in the stand-up sector since the beginning of the period.

Through Act No. 01-07 of 22 May 2001, the Algerian legislature adopted the Act on New Mechanisms for Investing in Stand-by Property, in accordance with the modern jurisprudence of the Act and its investments in the development of the economy.

The Algerian legislature regulated the exploitation and investment of real estate property, whether built or not, whether located in long-lasting or reconstructable sectors. It also provided for the exploitation of public property of a peasant nature under Executive Decree No. 14-70 of 10 February 2014.

This exploitation is carried out in accordance with the conditions laid down by the Algerian legislature in Executive Decree No. 18-213 of 20 August 2018, which establishes the conditions and modalities for the exploitation of real estate for the purpose of carrying out investment projects.

The importance of this research is the novelty of the Algerian legal system in the area of stop-gap investment and the legal attempts that have been made to activate investment in stand-alone real estate.

The problem that we are working to respond to through this national meeting is: What are the mechanisms to make it possible to activate the investment of stand-off property for economic development and are they conducive to the optimal exploitation and investment of stand-by property?

To answer this problem, we invite and welcome the various contributions of professors, students and experts from various universities, institutions and departments involved in the Ace process.

Meeting's axis:

The first is the conceptual and legal framework for stand-up investment.

- Define the concept of a stay.
- Defining the concept of stand-by investment.

The second focus is the mechanisms for investing the stand-up property.

- Stand - up investment formulas.
- Methods of granting the use of the stand - up drug.

Third, the implications of exploitation and investment contracts.

- Obligations of the parties.
- Obligations of the authority in charge of the Waqf

please send your communications to the following email address

rimrafiaa.laouer@univ-mosta.dz